mroftalp htehaB ni knil muideM

الضروري 5]المسألة 23 - 24 [

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اما بعد عندنا مسألة هل الامر بالشيء نهي عن ظده؟ اذا اوجب الشارع شيئا فهل هو يحرم اضداد ذلك الفعل - 00:00:00

قلنا اضداد ذلك الفعل هي التي لا يمكن ان تجتمع معه مثال ذلك امر الشارع المكلف بالقيام في الصلاة فهل يكون هذا الامر نهيا عنه الجلوس ونهيا عن الاضطجاع في اثناء الصلاة فيكون الامر بالشيء نهيا عن اضداده - 00:00:37

او ليس كذلك هذه المسألة اختلف الناس فيها على ثلاثة اقوال مشهورة منهم من يقول الامر بالشيء نهي عن ظده من جهة اللفظ فقوله قم هو عين قوله لا تجلس - 00:01:02

وهذا قول الاشاعرة بناء على انهم يقولون الكلام هو المعاني النفسية والالفاظ هذه عبارة عن الكلام وليست كلاما ولذلك فان المعنى النفسي في قوله قم هو المعنى النفسي في قوله - 00:01:29

لا تجلس ولا تضطجع وهذا من المعلوم بطلانه فرق بين الصيغتين فالصيغة مغايرة القول الثاني يقول الامر بالشيء ليس نهيا عن ظده لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى - 00:01:49

بناء على ان الانسان بناء على ان الامر قد يأمر بما لا يريده كما هو قول المعتزلة فيقولون قد يأمر فيقول قم لكنه لا ينهى عن الجلوس ولا عن الاضطجاع - 00:02:06

والقول الثالث في هذه المسألة ان الامر بالشيء نهي عن ضده من جهة المعنى وليس من جهات اللفظ وذلك لان من اللازم امتثال الامر اجتناب ما يضاده قال المؤلف وجوب الشيء حظر لظده لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 00:02:24

قال وهذه المسألة انما تتصور في التضاد الشرعي واما التظاد المحسوس فهو مما لا يصلح التكليف الا بتركه وهو من شروط الفعل ننتقل للمسألة الثانية وهي هل النهي عن فعل - 00:03:01

امر بظده يقول الاصداد كثيرة قد ينهى عن الاضطجاع لكنه لم يتعرض القيام ولا للقعود. فيكون الامر فيكون النهي عن الشيء امرا باحد اضاده لا على جهة التعيين لا على جهة - 00:03:23

التعيين انتقل المؤلف الى مسألة اركان الحكم وقال بان اركان الحكم هي الحاكم والمحكوم عليه والمحكوم فيه كلمة الحكم مصدر والمصادر مرة تطلق على الفعل ومرة تطلق على المفعول الوجوب هذا حكم - 00:03:50

لكن اصدار الوجوب هذا ايضا حكم انا امثل لكم بمثال اوظح كلمة الخلق ما يراد بها هل اذا قلت خلق الله الخلق اريد المخلوقات او لا اذا هنا اطلقنا المصدر الخلق على - 00:04:28

المفعول المخلوق ومرة تطلق الخلق على فعل المصدر تقول الخلق صفة من صفات الله عز وجل لا تريد بها المخلوقات انما تريد بها الفعل واضحى هذه المسألة يجيك بعض الناس ويجد مثلا عند شيخ الاسلام كلمة ويقول الخلق قديم - 00:04:46

يظنون انه يريد المخلوقات لا ويريد الصفة التي لله عز وجل ولا يقل بقدم العالم بعضهم يجيك يتفلسف ويقول هو يقول بقدم جنس المخلوقات لا ويقول بقدم الخلق الذي هو صفة لله عز وجل وفعل له سبحانه - 00:05:16

ولذلك تجدون في معتقدات اهل السنة والجماعة كالطحاوي وغيره يقول خالق قبل ان يوجد الخلق يعني صفة الخلق عنده سبحانه قديمة ولو لم يوجد المخلوق. هنا كلمة الحكم يراد بها الفعل والصفة او يراد بها - 00:05:38

الاثر المفعول قل لا لا يراد بها المفعول. ولذلك لم يذكر المؤلف هنا الاثر الذي هو المحكوم المحكوم به طيب الفعل الذي هو الحكم هل

له اركان هل الحاكم ركن في الحكم - 00:06:02
او هو مصدر الحكم طيب المحكوم عليه هل هو ركن في الحكم ومحل تطبيق الحكم ها وقع عليه الحكم فهو من ضرورة وجود الحكم. وهكذا ايضا المحكوم فيه قال الحاكم وهو المخاطب بالايجاب. المخاطب حطوا عليه تحتها كسرة - 00:06:30
وليس المخاطب من شروطه ان يكون متكلما وان ينفذ حكمه على الاطلاق وهذا ورتب على ذلك الا حاكم الا الله واما من اوجب الشارع طاعته كالسلطان والاب فهؤلاء لم تجب طاعتهم ابتداء من عندهم. انما وجبت طاعتهم لان الله اوجب الطاعة - 00:07:03
فالحاكم في الحقيقة هو الله عز وجل ولذلك العقاب والثواب هو من عند الله سبحانه وتعالى يبقى عندنا المحكوم عليه وهو المكلف المخاطب قال له شروط الشرط الاول ان يكون - 00:07:37
فاهما للخطة ان يفهم الخطاب اي من شأنه فهم الخطاب اما من لا يفهم الخطاب فانه لا يتوجه اليه التكليف والحكم الشرعي ومن امثلة ذلك المجانين والصبيان غير المميزين فهؤلاء ومثلهم البهائم - 00:08:01
قول لا يفهمون الخطاب وبالتالي لا يكلفون. طيب ان قال قائل يجب اخراج الزكاة في مال الصبي عند الجمهور ولو اتلف الصبي مالا لغيره لوجبت ظمانه. نقول الايجاب هذا ليس موجه للصبي وانما يوجه - 00:08:27
لوليه وبالتالي المكلف هو الولي وليس هو الصبي طيب يبقى عندنا المميز هل هو مكلف اوليس بمكلف نقول ما معنى التكليف؟ ان كنت تريد بالتكليف الخطاب باالالزام فهو لا يلزم بشيء ولا يجب عليه - 00:08:46
وان كنت تريد بالتكليف الخطاب بامر او نهي فهو يخاطب بالمندوبات وبالتالي يكون مكلفا قال المؤلف وكذلك اخذهم بالصلاة اي امرهم قبل البلوغ الاب هو المأمور بان يأمرهم بالصلاة في الحقيقة حتى الصبي - 00:09:12
المميز مأمور بذلك ولكنه امر استحباب وليس امر ايجاب. اما الاب فهو الامر في حقه امر ايجابي. يجب عليه ان يأمر ابناءه قال الصبي لا يفهم خطاب الشارع الشرع ولا يعرف الشارع الا من يعرف الله. طيب - 00:09:37
وهذا الشرط مدركه العقل يعني الدليل على اشتراط هذا الشرط هو العقل فهذا يخالف ما قرره سابقا من ان العقل لا حكم له قد تقدم معنا ان الشارع يقرر يعني انتفاء الحكم عن هؤلاء - 00:10:01
قد يمكن ان يعرف بالنفي العقلي لكن الصواب ان نفي الاحكام عن هؤلاء هو بالامر الشرعي طيب ننتقل الى مسألة السكران السكران لا يفهم الخطاب فهل يكون مكلفا او لا نقول ليس بمكلف - 00:10:24
طيب نجد ان الشارع يرتب على فعله الظمان لو اتلف مالا لغيره بل لو قتل اخر لوجب القصاص نقول هذا ليس من خطاب التكليف هذا من خطاب الوضع لان ربط امر بامر التكليف ما تعلق به الا بعد ذلك - 00:10:51
القصاص لا يتعلق بالسكران وانما يتعلق بولي الدم خطاب خطاب موجه هناك لولي الدم. والخطاب الموجه للسكران هو بعد ذهاب السكر منه فيقال له متى صحوت؟ فيقال له بعد ذهاب السكر عنه انت قتلت فلان فيجب - 00:11:13
وعليك ان تسلم نفسك لاولياء الدم متى توجه له الخطاب بعد ذهاب السكر. طيب وقوع طلاق السكران عند من يوقعك احمد والشافعي يقول هذا ليس من خطاب التكليف وانما هو من خطاب الوضع وخطاب الوضع قد يتعلق بالسكران. طيب قال قوله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:11:37
هذا فيه تفسيران الاول ان هذا خطاب لمن وجد منه مبادئ النشاط ولم يسكر بعد بان يبتعد عن الصلاة الخطاء التفسير الثاني ان هذه الاية يراد بها النهي عن شرب المسكر - 00:12:07
عند قرب وقت الصلاة. وهذا التفسير اظهر التفسيرين في هذه الاية طيب يبقى عندنا هل خطاب الشارع يتعلق بالمعدوم او لا وهذه المسألة منشأها خلاف عقدي بين الاشاعرة والمعتزلة لان الاشاعرة يقولون كلام الله قديم تكلم في الازل وبعد ذلك لا يتكلم - 00:12:29
قالوا لهم المعتزلة كيف يخاطب الله عز وجل يوجه خطاب الى من لم يوجد هذا سفه والله عز وجل ينزه عنه فاذا هذا نزاع بين المعتزلة الى شاعرة لا مدخل لنا نحن فيه - 00:13:01

ولذلك الجواب عنه ليس مما يمكن في هذا النظر والقول فيه مبني على قواعد تحتاج الى تمهيد طويل وفحص كثير الى اخره كلامه فنقول نحن نثبت ان صفة الكلام وان كانت قديمة النوع الا ان لها احادا حادثة - 00:13:20

وبالتالي لا يبتعد او ان يتكلم الله عز وجل بايجاب الواجبات. ولذا لما قال الله عز وجل قد سمع الله قول التي تجادلك هذا القول بعد السماع هذا القول من الله بعد سماعه لقول هذه المرأة. وقول هذه المرأة ليس قديما - 00:13:42

يوم يقول الله في نصوص كثيرة يعني انه لم يقل الا ذلك اليوم فدل هذا على ان صفة الكلام ليست صفة ازلية مجردة بل لها احد حادثة. الشرط الثاني الذي ذكره المؤلف هو شرط البلوغ وقد تقدم الكلام عنه - 00:14:05

ويبقى معنا الكلام عن المحكوم فيه ولعلنا ان شاء الله تعالى نذكره في اه لقائنا القادم. اسأل الله جل وعلى ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين هذا والله اعلم - 00:14:38

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا - 00:14:58